

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة مساحة .٥٢م بالقطعة رقم ١٠١ ، بحوض الربوة غرة (٣٥) ، بناحية جنزور - مركز بركة السبع - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ؛ لتوسيعة مسجد أحمد عبده بناحية جنزور ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رجب سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٩ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

جريدة الرسمية
الجمهورية العربية مصرية

٢٠٢١/٤/١



الجريدة الرسمية

بيان بالبيان المترافق



بيان بالبيان المترافق



بيان بالبيان المترافق

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PARTNER